7858 - هل يشترط التتابع في صيام الست من شوال؟

السؤال

بالنسبة لصيام ستة أيام من شوال بعد رمضان هل يُشترط أن تكون متتابعة أم يُمكن أن أفرّقها حيث أنني أريد أن أصومها على ثلاث دفعات يومين في الإجازة الأسبوعية في نهاية كل أسبوع.

ملخص الإجابة

لا يُشترط التتابع في صيام الست من شوال، فلو صامها متفرقة أو متتابعة فلا بأس بذلك وكلما بادر كان أفضل.

الإجابة المفصلة

لا يُشترط التتابع في صيام الست من شوال**، فلو صامها متفرقة أو متتابعة فلا بأس بذلك وكلما بادر كان أفضل، قال الله تعالى: ﴿فاستبقوا الخيرات﴾، وقال: ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم﴾، وقال موسى عليه السلام: ﴿وعجلت إليك رب لترضى﴾ ولما في التأخير من الآفات وإليه ذهب الشافعية وبعض الحنابلة، لكن لا حرج في عدم المبادرة، فلو أخرها إلى وسط الشهر أو آخره فلا بأس.**

قال النووي رحمه الله:

"قَالَ أَصْحَابُنَا: يُسْتَحَبُّ صَوْمُ سِتَّةِ أَيَّامٍ مِنْ شَوَّالٍ، لِهَذَا الْحَدِيثِ قَالُوا: وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَصُومَهَا مُتَتَابِعَةً فِي أَوَّلِ شَوَّالٍ فَإِنْ فَرَّقَهَا أَوْ أَخَّرَهَا عَنْ شَوَّالٍ جَازَ. وَكَانَ فَاعِلا لأَصْلِ هَذِهِ السُّنَّةِ، لِعُمُومِ الْحَدِيثِ وَإِطْلاقِهِ. وَهَذَا لا خِلافَ فِيهِ عِنْدَنَا وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ وَدَاوُد."
انتهى من "المجموع شرح المهذب"

والله أعلم.